1. تقوم طالبات التحاق بالبرنامج إلى عمادة القبول والتسجيل في الجامعة عن طريق نموذج خاص بذلك ولا يقبل في أي طلب إلا إذا استوفى جميع الأوراق الثبوتية اللازمة.
2. يتم تحويل الطلبات إلى اللجنة الأكاديمية لبرنامج للبحث فيها والتنسيب بشأنها للمرشحين لبرنامج القبول لمن تنطبق عليهم الشروط.
3. يقوم برنامج القبول لمن تنطبق عليهم الشروط بتسجيل رأي مؤقت في لجنة برنامج القبول من عدمه ثم يطلب السير إلى مشرف البرنامج ومدرسي البرنامج، وكون البرنامج بشرط القبول النظري ومن ينجح في هذا البرنامج من الحاصلين على شهادة البرنامج العلمي، يتبعهم مقابلة شخصية مع لجنة برنامج القبول وفي البرنامج يتدخل في حساب المعدل العام للبرنامج.
4. تقوم عمادة القبول بإعلان قوائم المرشحين للقبول، وكذلك بقائمة الانتظار.

يشترط في قبول الطلاب ما يلي:

1. أن يكون حاصلاً على درجة الثانوية وفي طلب السنة أو ما يعادلها من الجامعة مع رفع بها وتقدير لا يقل عن جيد.
2. أن يكون قد أقرت الهيئة التي تحددها وزارة الصحة السعودية أو ما يعادلها من خارج المملكة غير الخليجيين.

11. يستثنى من أحكام البندين 3، 4 الطلبة غير الفلسطينيين ويشترط حصولهم على شهادة الثانوية العامة الفلسطينية.

1. يحدد المجلس الطبي الفلسطيني أعداد الطلبة الذين يقبلون في البرنامج وذلك بناء على تنسيب من منسق البرنامج وحسب متطلبات البرنامج والكلية، والتنسيق مع المجلس الطبي الفلسطيني.
2. يتم قبول الطالب بقرار من العميد بناء على توصية منسق البرنامج ويبلغ العميد القرار إلى عمادة القبول والتسجيل.
3. يشترط في الطالب المقبول أن يكون قد أنهى دراسته بنجاح في أي من دول البرنامج.
4. على الطالب أن يسجل ويدفع الرسوم المقررة في بداية كل سنة دراسية.

---

1. يقترح منسق البرنامج الخطة الدراسية ويتم التوصية بها من لجنة البرنامج والقسم ويتم التنسيب من عميد الكلية إلى لجنة الخطط ويتم إقرارها من قبل مجلس العمداء بتوصية من لجنة الخطط الدراسية في الجامعة على أن تكون متوافقة مع الخطة الدراسية المعتمدة من المجلس الطبي الفلسطيني.
2. يشترط في الخطة الدراسية أن تحتوي على مشروع بحث تخرج يقوم به الطالب تحت إشراف أحد أعضاء الهيئة التدريسية في البرنامج.
3. تبدأ السنة الدراسية للتخصص في البرنامج بحسب التقويم الأكاديمي بشهر ربيع ول وينتهي بشهر رابع من العام الذي يليه.
4. الحد الأدنى لسنوات الدراسة للدبلوم الذي يجب أن يقضيه الطالب ليستكمل متطلبات البرنامج في التخصص هي ثلاث سنوات، والحد الأعلى خمس سنوات.
5. يتم تقييم الطالب في [illegible] ضمن [illegible] جميع التقييمات

2. إذا قدم الطالب طلب انسحاب من الجامعة لدى عمادة القبول والتسجيل بعد قيامه بدفع رسوم حجز المقعد في السنة الدراسية الأولى فإنه يفقد التالي من رسوم السنة الأولى:
   - يفقد الطالب 20% من رسوم السنة الأولى المقررة إذا انسحب الطالب من الجامعة قبل بداية الدراسة حسب التقويم الأكاديمي.
   - يفقد الطالب 40% من رسوم السنة الأولى المقررة إذا انسحب الطالب من الجامعة بدءاً من الأسبوع الأول من بداية الدراسة حسب التقويم الأكاديمي.
   - يفقد الطالب 60% من رسوم حجز المقعد المقررة إذا انسحب الطالب من الجامعة بدءاً من الأسبوع الثاني من بداية الدراسة حسب التقويم الأكاديمي.
   - يفقد الطالب 100% من رسوم السنة الأولى المقررة إذا انسحب الطالب من الجامعة بدءاً من الأسبوع الثالث من بداية الدراسة حسب التقويم الأكاديمي.
3. مع مراعاة البنود 1 و2 من المادة 9 من هذه التعليمات يتم استرجاع رسوم الطالب الذي أنهى السنة الدراسية الأولى بنجاح أو انسحب من أي من السنوات الدراسية التالية قبل بداية أي فصل دراسي قد يسمح له بالتسجيل في السنة المراد قبوله وعن أي الشهر وذلك بقرار من العميد بناء على تنسيب من منسق البرنامج ويبلغ العميد القرار إلى الطالب وعميد القبول والتسجيل ويعتبر الطالب منسحباً من السنة الدراسية ويرصد له علامة W ويعتبر راسباً في المقرر المؤجل.

1. يجوز للطالب تعديل دراسته لمقررات دراسية واحدة خلال ' ضمن ذلك قبل بداية

ج. إذا قل المعدل العام للطالب عن 3.00 في نهاية السنة الدراسية يحرم من إعادة السنة نفسها مرة واحدة فقط بوحدة أقصى من مجموع السنوات.

1. يخصص علامة للمقررات حسب حروف القطاع المعينة إزاءك منها:

العلامة	القطاع
A	4.00
B+	3.50
B	3.00
C+	2.50
C	2.00
F	0.35

2. يخصص العلامات للقطاع المعدل الفصلي والتراكمي القهري المعينة إزاءك منها بعد القطاع بالمعدل التراكمي القهري

تمنح الشهادة للطالب بعد استيفاء جميع متطلبات التخرج وذلك بقرار من مجلس العمداء بناءً على تنسيب من العميد وتوصية من منسق برنامج ومجلس الكلية.

يحيت مجلس العمداء في الحالات التعليمية ربه النص أو الشرك الت التي تنشأ عن تطبيق هذه التعليمات.

يؤسس الجامعة وعميد الكلية ومنسق البرنامج وعميد القبول والتسجيل مسؤولون عن تطبيق هذه التعليمات.

المواد مرتبة الاعتماد من كل من:

1- *المجلس الطبي الفلسطيني*
2- *المجلس الطبي العربي*
3- *المجلس الطبي الأردني*
4- *جامعة الأزهر والمنظومة الأردنية*